وزارة التربية والتكوين

إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 3307 لسنة 2008 مؤرخ في 21 أكتوبر 2008. يبقى السيد بوبكر بن فرج، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من أول ديسمبر 2008.

بمقتضى أمر عدد 3308 لسنة 2008 مؤرخ في 21 أكتوبر 2008. يبقى السيد الناصر عطية، أستاذ التعليم الثانوي التقني، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من أول نوفمبر 2008.

بمقتضى أمر عدد 3309 لسنة 2008 مؤرخ في 21 أكتوبر 2008. يبقى السيد الهادي درين، أستاذ التعليم الثانوي التقني، بحالة مباشرة لمدة سنة ثالثة ابتداء من أول نوفمبر 2008.

بمقتضى أمر عدد 3310 لسنة 2008 مؤرخ في 20 أكتوبر 2008. يبقى السيد محمد المنصف الزاهي، معلم التطبيق الأول صنف أ2، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من أول نوفمبر 2008.

وزارة الثقافة والمحافظة على التراث

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 21 أكتوبر 2008 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين بالمكتبة الوطنية.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية،

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 مؤرخ في 13 أفريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناطرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 28 أكتوبر 1999 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين.

قرر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بالمكتبة الوطنية يوم 15 ديسمبر 2008 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين اختصاص هندسة مدنية.

الفصل 2. حدّد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1). الفصل 3. تختم قائمة الترشحات يوم 15 نوفمبر 2008. تونس في 21 أكتوبر 2008.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث عبد الرؤوف الباسطى

اطلع عليه الوزير الأول محمد الغنوشي

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 21 أكتوبر 2008 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة حافظ مكتبات أو توثيق بالمكتبة الوطنية.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والمجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 2003 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 2762 لسنة 1999 المؤرخ في 6 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 7 ماي 2002 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة حافظ مكتبات أو توثيق.

قرر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بالمكتبة الوطنية يوم 19 ديسمبر 2008 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة حافظ مكتبات أو توثيق.

الفصل 2. حدّ عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1). الفصل 3. تختم قائمة الترشحات يوم 19 نوفمبر 2008. تونس في 21 أكتوبر 2008.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث عبد الرؤوف الباسطى

اطلع عليه الوزير الأول محمد الغنوشي